الحاجات الضرورية

باب اللباس والزينة

اللباس والزينة

١٨٣٢ - عن أبي هُريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا». [متفق عليه].

١٨٣٣ - عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما: «لم ينظر الله إليه يوم القيامة». [رواه البخاري]. زاد البخاري فيها؛ فقال أبوبكر: إن أحد شِقَّي ثوبي يسترخي، إلا أن أتعاهد ذلك منه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلَاءَ». وفي رواية لمسلم؛ أنه رأى رجلًا يجر إزاره. فقال: مِمَّن أنت؟ فانتسب له. فإذا رجلٌ من بني ليث. فعرفه ابن عمر. قال: سمعت رسول الله ﷺ، بأُذُنَيَّ هاتين، يقول: «مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ، لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٨٣٤ - عن محمد بن زياد؛ قال: سمعت أبا هُريرة، ورأى رجلًا يجرُّ إزاره، فجعل يضربُ الأرض برجله، وهو أميرٌ على البحرين، وهو يقول: جاء الأميرُ. جاء الأميرُ. قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا». [رواه مسلم].

١٨٣٥ - عن ابن عمر؛ قال: مررت على رسول الله ﷺ، وفي إزاري استرخاءٌ، فقال: «يَا عَبْدَ اللَّهِ ارْفَعْ إِزَارَكَ» فرفعته. ثم قال: «زِدْ» فَزِدْتُ. فما زلت أتحرَّاها بعدُ. فقال بعض القوم: إلى أين؟ قال: أنصاف الساقين. [رواه مسلم].

١٨٣٦ - عن ابن عمر؛ أن النبيّ ﷺ قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ خُسِفَ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [رواه البخاري].

١٨٣٧ - عن أبي هُريرة؛ قال: قال النبيّ، أو قال أبو القاسم ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ، إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». [متفق عليه].

١٨٣٨ - عن أبي عِمْران؛ قال: نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة، فرأى طيالِسَةً، فقال: كَأَنَّهُمُ السَّاعَةَ يَهُودُ خَيْبَرَ. [رواه البخاري].

١٨٣٩ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: كان أحبَّ الثياب إلى النبيِّ ﷺ أن يَلْبَسَهَا الْحِبَرَةُ. [متفق عليه].

١٨٤٠ - **عن أبي هُريرة**؛ عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ فَفِي النَّارِ». [رواه البخاري].

١٨٤١ - **عن عبدالله بن الزبير**؛ قال: سمعت عمر يقول: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ». [متفق عليه].

١٨٤٢ - **عن أبي عثمان**؛ قال: كُنَّا مع عُتبة، فكتب إليه عمر: أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يُلْبَسُ الحَرِيرُ في الدُّنْيَا إلاَّ لَمْ يُلْبَسْ مِنْهُ شَيءٌ في الآخِرَةِ». وأشار أبو عثمان بإصبعيه المسَبِّحةِ والوسطى. [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم؛ قال: كتب إلينا عمر ونحن بأَذربيجان: يا عتُبة بن فرقد؛ إنه ليس من كدِّك ولا من كَدِّ أبيك ولا من كدِّ أُمِّك. فأشبِعِ المسلمين في رِحَالِهم، مِمَّا تشبعُ منه في رَحْلِكَ، وإيَّاكم والتَّنَعُّمَ، وزيَّ أهل الشِّركِ، ولبُوس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبُوس الحرير. قال إلَّا هكذا. ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعيه الوسطى والسَّبابَة وضمَّهُما. قال زهير: قال عاصم: هذا في الكتاب. قال ورفع زهير إصبعيه.

١٨٤٣ - **عن عبدالله بن عمر**؛ أنَّ عُمر بن الخطاب رأى حُلَّة سِيَراء عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة، وللوفد إذا قدموا عليك. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّمَا يَلْبَسُ هذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرةِ». ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حُلَلٌ، فأعطى عُمر بن الخطاب منها حُلَّةً، فقال عُمرُ: يا رسول الله، كسوتنيها وقد قلت في حُلَّة عُطاردٍ ما قلت؟ قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا». فكساها عمر بن الخطاب أخاً له بمكة مُشركاً. [متفق عليه].

وفي رواية لمسلم؛ فلما كان بعد ذلك أُتِي رسول الله ﷺ بِحُلل سيراء. فبعث إلى عمر بحلَّةٍ. وبعث إلى أُسامة بحُلَّةٍ. وأعطى عليَّ ابن أبي طالب حُلَّةً. وقال: «شَقِّقْهَا خُمُراً بَيْنَ نِسَائِكَ». قال: فجاء عمر بحلته يحملها. فقال: يا رسول الله، بعثت إليَّ بهذه. وقد قلت بالأمس في حُلَّةِ عُطارد ما قلت. فقال: «إنِّي لَمْ أَبْعَثْ بها إليكَ لتلبسها. ولكني بعثت بها إليك لتصيب بها» وأمَّا أُسامَةُ فراح في حُلته. فنظر إليه

رسول الله ﷺ نظراً عرف أن رسول الله ﷺ قد أنكر ما صنع. فقال: يا رسول الله، ما تَنْظُرُ إليَّ؟ فأنت بعثتَ إليَّ بها. فقال: «إنِّي لَمْ أَبْعَثْ إلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَلكِنِّي بَعَثْتُ بها إليك لِتُشَقِّقها خُمُراً بين نِسائِكَ».

١٨٤٤ - **عن عُقبة بن عامر**؛ قال: أُهديَ إلى النبيِّ ﷺ فَرُّوجُ حرير، فلبسه فصلَّى فيه، ثم انصرف فنزعه نزعاً شديداً كالكَارِه له، وقال: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ». [متفق عليه].

١٨٤٥ - **عن أنس بن مالك**؛ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ في الآخِرَةِ». [متفق عليه].

١٨٤٦ - **عن أبي أمامة**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ في الدُّنْيا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ». [رواه مسلم].

١٨٤٧ - **عن عبدالله، مولى أسماء بنت أبي بكر**؛ وكان خال وَلَدِ عطاءٍ قال: أرسلتني أسماء إلى عبدالله بن عمر. فقالت: بلغني أنك تُحرِّم أشياء ثلاثة: العَلَمَ في الثَّوْبِ، وَمِيثَرَةَ الأُرْجوان، وصوم رجب كُلِّه. فقال لي عبدالله: أما ما ذكرت من رجب، فكيف بمن يصوم الأبد. وأما ما ذكرت من العَلَمِ في الثوب، فإنِّي سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فخفْتُ أن يكون العَلَمُ مِنْهُ. وأمَّا مِيثَرَةُ الأُرْجوان، فهذه ميثرةُ عبدالله، فإذا هي أُرجُوانٌ. فرجعت إلى أسماء فخبرتُها فقالت: هذه جُبَّةُ رسول الله ﷺ فأخرجت إليَّ جُبَّةً طَيالِسَةً كِسْرَوانِيَّةً. لها لِبْنَةُ دِيباجٍ. وَفَرجيها مكفوفين بالدِّيباج. فقالت: هذه كانت عند عائشة حتى قُبضت. فلما قُبضت قبضتها. وكان النبيُّ ﷺ يلبسها. فنحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها. [رواه مسلم].

١٨٤٨ - **عن عِمران بن حِطَّان**؛ قال: سألتُ عائشة عن الحرير فقالت: ائْتِ ابن عباس فَسَلْهُ، قال: فسألته فقال: سَلِ ابن عمر، قال: فسألت ابن عمر فقال: أخبرني أبو حفص، يعني عُمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ في الدُّنْيَا مَنْ لا خَلَاقَ لَهُ في الآخِرَةِ». فقلت: صَدَقَ، وما كَذَبَ أبو حفصٍ على رسول الله ﷺ. [رواه البخاري].

١٨٤٩ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: بعث رسول الله ﷺ إلى عمر بجُبَّة سُندُس. فقال عُمرُ: بعثت بها إليَّ وقد قُلت فيها ما قلت؟ قال: «إنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِع بِثَمَنِهَا». [رواه مسلم].

١٨٥٠ - **عن جابر بن عبدالله**؛ قال: لَبس النبيّ ﷺ يوماً قَبَاءً مِنَ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ. ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ. فأرسل به إلى عمر بن الخطاب، فقيل له: قد أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ، يا رسول الله، فقال: «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ» فجاءَهُ عمر يبكي. فقال: يا رسول الله، كَرِهْتَ أمراً وأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَالِي؟ قال: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ. إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ تَبِيعُهُ» فباعه بألفي درهم. [رواه مسلم].

١٨٥١ - **عن أنس بن مالك**؛ أنه رأى على أم كلثوم، بنت رسول الله ﷺ بُرْدَ حرير سيراء. «رواه البخاري».

١٨٥٢ - **عن أنس بن مالك**؛ أن النبيّ ﷺ رخّص لعبدالرحمن بن عوف والزُّبير في قميص من حرير، من حكَّةٍ كانت بهما. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: أنهما شَكَوا إلَى النبيّ ﷺ - يعني الْقَمْلَ - فأرخص لهما في الحرير، فرأيتُهُ عليهما في غزاة. [رواه البخاري].

١٨٥٣ - **عن أنس**؛ قال: نهى النَّبيُّ ﷺ أنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ. [متفق عليه].

١٨٥٤ - **عن علي بن أبي طالب**؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس القَسِّيِّ والمُعَصْفَرِ. وعن تَختُّمِ الذَّهَبِ. وعن قراءة القرآن في الرُّكُوعِ. [رواه مسلم].

١٨٥٥ - **عن عبدالله بن عمر**؛ قال: رأى النبيّ ﷺ عَلَيَّ ثوبين مُعصْفَرَيْن. فقال: «أَأُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِهَذَا؟» قلت: أَغْسِلُهُمَا. قال: «بَلْ أَحْرِقْهُمَا». [رواه مسلم].

١٨٥٦ - **عن أُمِّ خالد بنت خالد بن سعيد**؛ قالت: أَتيتُ رسول الله ﷺ مع أبي وعَلَيَّ قميصٌ أصفرُ، قال رسول الله ﷺ: «سَنَهْ سَنَهْ». قال عبدالله: وهي بالحبشية حَسنةٌ. قالت: فذهبت ألعب بخاتم النبوة، فَزَبَرني أبي، قال رسول الله ﷺ: «دَعْهَا» ثم قال رسول الله ﷺ: «أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي، ثُمَّ أَبْلِي وَأَخْلِقِي». قال عبدالله: فبقيت حتى ذَكَرَ. [رواه البخاري]. وفي رواية؛ قالت: قَدِمْتُ من أرض الحبشة وأنا جُوَيْرِيَةٌ،

فكساني رسول الله ﷺ خَمِيصَةً لها أعْلامٌ، فجعل رسول الله ﷺ يَمْسَحُ الأَعْلامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «سَنَاهْ سَنَاهْ». [رواه البخاري]. وفي رواية؛ قالت: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بثياب فيها خَمِيصَةٌ سوداءُ صغيرةٌ، فقال: «مَنْ تَرَوْنَ أَنْ نَكْسُوَ هذِهِ». فسكت القوم، فقال: «ائْتُونِي بِأُمِّ خالِدٍ». فَأُتِيَ بها تُحْمَلُ، فأخذ الخميصة بيده فألْبَسَهَا وقال: «أَبْلِي وأَخْلِقِي». وكان فيها عَلَمٌ أخضرُ أَوْ أَصْفَرُ، فقال: «يَاأُمَّ خالِدٍ، هَذَا سَنَاهْ». وَسَنَاه بِالحَبَشِيَّةِ حَسَنٌ. [رواه البخاري].

١٨٥٧ - **عن أبي هُريرة**؛ عنه قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لبستين: أن يحتبي الرَّجلُ في الثوب الواحد ليس على فَرْجِهِ مِنهُ شيءٌ، وأن يشتمل بالثوب الواحد ليس على أحد شقَّيْهِ، وعن المُلامَسةِ والمُنابَذَةِ. [رواه البخاري].

١٨٥٨ - **عن أبي سعيد الخدري**؛ قال: نهى رسول الله ﷺ عن اشتمال الصَّمَّاء، وأن يحتبي الرجل في ثوب واحدٍ، ليس على فرجهِ منه شيء. [رواه البخاري].

١٨٥٩ - **عن جابر**؛ قال: قال رسول الله ﷺ - أو سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: - «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أحدكُم - أَوْ مَنِ انقطع شِسْعُ نَعْلِهِ - فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، ولا يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ». [رواه مسلم]. وفي رواية: وأن يحتبي في ثوب واحد كاشفاً عن فرجه. وفي رواية؛ أن النبيّ ﷺ قال: «لَا يَسْتَلْفِيَنَّ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

١٨٦٠ - **عن المسور بن مَخرمة**؛ قال: أقبلتُ بحجرٍ، أحْمِلُهُ، ثقيلٍ. وعَلَيَّ إزارٌ خفيفٌ. قال: فانحل إزاري ومعي الحجر. لم أستطع أن أضعه حتى بلغتُ به إلى موضعه. فقال رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ، وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً». [رواه مسلم].

١٨٦١ - **عن جابر بن عبدالله**؛ قال: لما بُنيت الكعبة، ذهب النبيّ ﷺ وعباس ينقُلان الحجارة، فقال عباسٌ للنبيِّ ﷺ: اجعل إِزَارَكَ على رَقبتكَ يَقيكَ من الحِجَارةِ، فخرَّ إلى الأرض، وطمحت عيناه إلى السماء، ثم أفاق فقال: «إِزَارِي إِزَارِي» فشَدَّ عليه إِزَارَهُ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ على مَنكبيه، فسقط مغشياً عليه، فما رُؤِيَ بعد ذلك عُرياناً. [رواه البخاري].

١٨٦٢ - **عن أبي سعيد الخدري**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ. ولاَ الـمَـرْأَةُ إِلَـى عَوْرَةِ الـمَـرْأَةِ. وَلاَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِـي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. وَلاَ تُفْضِي الـمَرْأَةُ إلى المرأة فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ». [رواه مسلم].

١٨٦٣ - **عن أبي هُريرة**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لم أَرَهُمَا. قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ، رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الـمَائِلَةِ، لاَ يَدْخُلْنَ الـجَنَّةَ، وَلاَ يَجِدْنَ رِيحَهَا. وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا». [رواه مسلم].

١٨٦٤ - **عن ابن عبّاس**؛ قال: لعن رسول الله ﷺ المتشبِّهين من الرِّجال بالنِّساءِ، والمُتشبِّهات من النساء بالرجال. [رواه البخاري]. وفي رواية؛ قال: لعن النبيّ ﷺ المُخَنَّثين من الرِّجال والمُتَرَجِّلاتِ من النساء، وقال: «أَخْرِجُوهُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ». قال: فأَخْرَجَ النبيّ ﷺ فُلاناً، وأخرج عمر فلاناً. [رواه البخاري].

١٨٦٥ - **عـن عائشـة**؛ قالت: كان يدخل على أزواج النبيّ ﷺ مُخَنَّثٌ. فكانوا يَعُدُّونَهُ من غير أُولـي الإِرْبَةِ. قـال: فدخل النبيّ ﷺ يوماً وهو عند بعض نسـائه. وهـو يَنعَتُ امرأة. قال: إذا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ بِأَرْبَعٍ. وَإِذَا أَدْبَرت بثمانٍ. فقال النبيّ ﷺ: «أَلا أَرَى هَذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا. لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُنَّ» قالت: فحجبُوهُ. [رواه مسلم].

١٨٦٦ - **عـن أُمِّ سَـلمةَ**؛ أن النبـيّ ﷺ كان عندهـا وفي البيـتِ مُخَنَّثٌ، فقـال لعبدالله أخي أُمِّ سلمة: يا عبدالله، إن فُتِحَ لَكُمْ غداً الطائف، فإني أَدُلُّك على بنت غيلان، فإنها تُقْبِلُ بِأَربعٍ وتُدبرُ بِثمانٍ، فقال النبيّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ». [متفق عليه].

١٨٦٧ - **عن جابر**؛ قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول في غزوة غزوناها، «استكثروا من النِّعالِ، فإنَّ الرَّجُلَ لا يَزَالُ راكباً ما انْتَعَلَ». [رواه مسلم].

١٨٦٨ - **عن أبي رزين**؛ قال: خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته فقال: ألا إنكم تحدِّثون أني أكذِبُ على رسول الله ﷺ لِتَهْتَدُوا وأَضِلَّ. ألا وإنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا». [رواه مسلم].

١٨٦٩ - **عن أبي هُريرة**؛ عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا انْتَعلَ أَحَدُكُمْ فليبدأْ باليمينِ، وإذا نَزَعَ فليبدأْ بالشِّمال، لِتَكُنِ اليُمنى أَوَّلَهُما تُنْعَلُ وآخِرَهُما تُنْزَعُ». [متفق عليه].

١٨٧٠ - **وفي رواية لهما؛ عن أبي هريرة**: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمشي أحدُكُمْ في نَعْلٍ واحِدَةٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعاً أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعاً». [رواه البخاري].

١٨٧١ - **عن جابر بن عبدالله**؛ قال: أُتِي بأبي قُحافة يوم فتح مكة. ورأسه ولحيته كالثَّغامَةِ بياضاً. فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا هذا بِشيءٍ، واجْتَنِبُوا السَّوادَ». [رواه مسلم].

١٨٧٢ - **عن أبي هُريرة**؛ عنه: قال النبيّ ﷺ: «إنَّ الْيَهُودَ والنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ». [متفق عليه].

١٨٧٣ - **عن ابن عبّاسٍ**؛ أن رسول الله ﷺ كان يَسْدُلُ شَعَرَهُ، وكان المشركون يَفْرُقون رؤوسهم، وكان أهل الكتاب يسدُلون رؤوسهم، وكان رسول الله ﷺ يُحبُّ موافقة أهل الكتاب فيما لم يُؤْمَرْ فيه بشيءٍ، ثمَّ فَرَقَ رسول الله ﷺ رأسهُ. [متفق عليه].

١٨٧٤ - **عن أبي هُريرة**؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «جُزُّوا الشَّوارِبَ وَأَرْخُوا اللِّحَى، خَالِفُوا الْمَجُوسَ». [رواه مسلم].

١٨٧٥ - **عن ابن عمر**؛ عن النبيّ ﷺ قال: «خالِفُوا المُشْرِكِينَ: وَفِّرُوا اللِّحى وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ». وكان ابن عُمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته، فما فضل أخذه. ولم يذكر مسلم فعل ابن عمر. [متفق عليه].

١٨٧٦ - **عن ابن عمر**؛ قال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن القَزَعِ. قال عُبيدُ الله: قُلتُ: وما القَزَعُ؟ فأشار لنا عُبيد الله قال: إذا حُلِقَ الصَّبِيُّ، وَتُرِكَ هَاهُنا شَعَرَةٌ وَهَا هُنَا وَهاهُنا،

فأشار لنا عبيد الله إلى ناصيته وجانبي رأسه. [متفق عليه]. وفي رواية مسلم؛ قال: قلت لنافع: وما القزع، قال: يُحلَقُ بعضُ رأس الصبي ويترك بعض.

١٨٧٧ - **عن عائشة**؛ قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ». قال زكرياء: قال مصعب: ونسيتُ العاشرة. إلا أن تكون المضمضة. [رواه مسلم].

١٨٧٨ - **عن أنس بن مالك**؛ قال: وُقِّت لنا في قص الشارب وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحَلْقِ العانة، أن لا نترُكَ أكثر من أربعينَ ليلةً. [رواه مسلم].

١٨٧٩ - **عن ابن عمر**؛ عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «مِنَ الْفِطْرَةِ: حَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ». [رواه البخاري].

١٨٨٠ - **عن أبي هُريرة**؛ سمعت النبيّ ﷺ يقول: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، والاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الآبَاطِ». [متفق عليه].

١٨٨١ - **عن ابن عمر**؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ». [متفق عليه].

١٨٨٢ - **عن أسماء بنت أبي بكر**؛ قالت: سألت امرأة النبيّ ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي أصابتها الحصبة، فَامَّرَقَ شَعَرُهَا، وإني زَوَّجْتُهَا، أفَأَصِلُ فيه؟ فقال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ». [متفق عليه].

١٨٨٣ - **عن عائشة**؛ عنها: أن جارية من الأنصار تزوجت، وأنها مَرِضت فَتَمعَّط شَعَرُها، فأرادوا أن يَصِلوها، فسألوا النبيّ ﷺ فقال: «لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ والْمُسْتَوْصِلَةَ». [متفق عليه].

١٨٨٤ - **عن جابر بن عبدالله**؛ قال: زجر النبيّ ﷺ أن تَصِلَ المرأةُ بِرأسِهَا شيئاً. [رواه مسلم].

١٨٨٥ - **عن حُمَيْد بن عبدالرحمن**؛ أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حجَّ على المنبر، فتناول قُصَّةً من شَعَرٍ، وكانت في يدي حَرَسِيٍّ، فقال: يا أهل المدينة، أين عُلماؤكم؟ سمعت النبيّ ﷺ ينهى عن مثل هذه، ويقول: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ». [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: ما كنت أرى أحداً يفعل هذا غير اليهود، إن النبيّ ﷺ سمَّاهُ الزُّورَ. يعني الْوَاصِلَةَ في الشَّعَرِ. [رواه البخاري]. وفي رواية لمسلم: أن معاوية قال ذات يوم: إنكم قد أحدثتُم زِيَّ سوءٍ. وأن نبيَّ الله ﷺ نهى عن الزُّورِ. قال: وجاء رجل بعصا على رأسها خِرْقَةٌ قال معاوية: ألا وهذا الزُّورُ. قال قتادة: يعني ما يُكثَّرُ به النِّساء أشْعَارهُنَّ مِنَ الْخِرَقِ.

١٨٨٦ - **عن أبي هُريرة**؛ قال: أُتِيَ عمر بامرأة تَشِمُ، فقام فقال: أُنشُدُكم بالله، من سَمِع من النبيّ ﷺ في الْوَشْمِ؟ فقال أبو هريرة: فقمتُ فقلتُ: يا أمير المؤمنين أنا سمعتُ قال: ما سَمِعتَ؟ قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «لا تَشِمْنَ وَلَا تَسْتَوْشِمْنَ». [رواه البخاري].

١٨٨٧ - **عن عبدالله بن مسعود**؛ قال: لعن الله الواشِمات والمُوتَشِمات والمتنمصات والمُتفلِّجات لِلْحُسنِ، المغيِّرات خَلْقَ الله. فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يُقال لها أُمُّ يعقُوب، فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت، فقال: وما لي لا ألعنُ من لعن رسول الله ﷺ، ومن هو في كتاب الله، فقالت: لقد قرأت ما بين اللوحين، فما وجدت فيه ما تقول، قال: لئن كُنت قرأتِيه لقد وجدتيه، أما قرأتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾. قالت: بلى، قال: فإنَّهُ قد نهى عنه، قالت: فإني أرى أهلك يفعلونه، قال: فاذهبي فانظري، فذهبت فنظرت فلم تر من حاجَتِها شيئاً، فقال: لو كانت كذلك ما جامَعَتْنَا. [متفق عليه].

١٨٨٨ - **عن عبدالله بن عمر**؛ أن رسول الله ﷺ اصطنَعَ خاتماً من ذهب وكان يلبسه، فيجعل فصَّهُ في باطن كفِّه، فصنعَ الناس خواتيمَ، ثم إنَّهُ جلس على المنبر فنزعه، فقال: «إِنِّي كُنتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ». فرمى به ثم قال: «وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَداً». فنبذ الناس خواتيمهم. [متفق عليه]. وفي رواية لهما؛ قال: اتخذ رسول الله ﷺ

خاتماً من وَرِقٍ، وكان في يده، ثم كان بعد في يد أبي بكرٍ، ثم كان بعدُ في يد عمر، ثم كان في يد عثمان، حتى وقع بعدُ في بئر أَرِيسٍ، نَقْشُهُ: محمَّدٌ رسول اللَّهِ. [رواه البخاري].

ولمسلم؛ اتخذ النبيّ ﷺ خَاتَماً من ذهب. ثم ألقاهُ. ثم اتخذ خاتماً من ورق. ونقش فيه - محمدٌ رسول الله - وقال: «لا يَنْقُشْ أحدٌ علَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذا» وكان إذا لَبِسَهُ جعل فصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ. وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ، مِنْ مُغَيْقِبٍ، في بئرِ أَرِيسَ.

١٨٨٩ - عن أبي هُريرة؛ عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن خاتَمِ الذَّهَبِ. [متفق عليه].

١٨٩٠ - عن أم عبدالله بن عباس؛ أن رسول الله ﷺ رأى خَاتماً من ذهب في يد رجلٍ. فنزعه فطرحه وقال: «يَعْمِدُ أَحَدُكُم إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ» فقيل للرَّجلِ، بعد ما ذهب رسول الله ﷺ: خُذ خَاتَمَك انتفع به. قال: لا. والله لا آخُذُه أبداً. وقد طرحه رسول الله ﷺ. [رواه مسلم].

١٨٩١ - عن أنس؛ أنَّ أبا بكر لمَّا استُخْلِفَ كتب له، وكان نقشُ الخاتمِ ثلاثة أسطُرٍ: مُحَمَّدٌ سطرٌ، ورسولٌ سطرٌ، والله سطرٌ. [رواه البخاري]. زاد في رواية: كان خاتمُ النبيّ ﷺ في يده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلما كان عثمان، جلس على بئر أَرِيسَ، قال: فأخرج الخاتم فجعل يعبثُ به فسقط، قال: فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان، فَنَنْزَحُ الْبِئْرَ فلم نجده. [رواه البخاري].

١٨٩٢ - عن أنس بن مالك؛ قال: كتب النبيّ ﷺ كِتاباً - أو أراد أن يكتُب - فقيل له: إنهم لا يقرؤون كِتاباً إلا مَختُوماً، فاتخذ خاتماً من فِضَّةٍ، نَقْشُهُ: محمدٌ رسول الله، كأني أنظُرُ إلى بياضِهِ في يده. فقلت لقتادة: من قال نَقْشُهُ محمدٌ رسول الله؟ قال: أنسٌ. [متفق عليه]. وفي رواية لهما: أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من فضة، ونقش فيه: مُحَمَّدٌ رسول الله، وقال: «إنِّي اتخذتُ خاتماً من وَرِقٍ، ونقشتُ فيه محمدٌ رسول الله، فلا ينقُشَنَّ أحدٌ على نقشِهِ». [رواه البخاري].

١٨٩٣ - عن عليٍّ؛ قال: نهاني رسول الله ﷺ أن أتَخَتَّم في إصبعي هذه أو هذه. قال: فأومأ إلى الوسطى والتي تليها. [رواه مسلم].

١٨٩٤- **عن أنس**؛ قال: كان خاتم النبيّ ﷺ في هذه. وأشار إلى الْخِنْصِرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى. [رواه مسلم].

١٨٩٥- **عن أنس**؛ أن النبيّ ﷺ كان خاتمُهُ من فضةٍ، وكان فصُّهُ منه. [رواه البخاري].

١٨٩٦- **عن أنس بن مالك**؛ أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه، فيه فصٌّ حبشيٌّ، كان يجعلُ فصَّهُ مما يلي كفَّهُ. [رواه مسلم].

١٨٩٧- **عن أنس بن مالك**؛ أنه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتماً من ورق يوماً واحداً، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتيم من ورقٍ ولبسوها، فطرح رسول الله خاتمه، فطرح الناس خواتيمهم. [متفق عليه].